

شرح سنن الترمذي كتاب الصلاة للشيخ المحدث: عبدالله السعد ٩

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. قال ابو عيسى رحمه الله تعالى باب صلاة العصر النبي صلى الله عليه وسلم قال تكثر صلاة العصر فكأنما وتر اهله وماله بالباب عن بريدة بن معاوية قال - [00:00:05](#)

ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح قد رواه الزهري ايضا عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم. نعم بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. اما بعد فقال ابو عيسى الترمذي حدثنا قتيبة وكتيبة مضى علينا كثيرا وهو - [00:00:25](#)

ابن سعيد ابن جميل ابن قويث الثقفي ابو رجا. وهو ثقة سبت. نكثر من الحديث للطبقة العاشرة وتوفي في عام اربعين ومئتين وذكرنا فيما سبق انه ليس هناك في الكتب الستة من يسمى قتيبة غير قتيبة بن سعيد هذا. قال حدثنا الليث ابن سعد - [00:00:45](#) الليث بن سعد هو ابن عبد الرحمن الفهمي ابو الحارث المصري وهو ايضا امام مشهور امام الحديث وبالفقه وهو من الطبقة السابعة وتوفي في عام خمسة وسبعين ومئة. وهو يعتبر من اثبت الناس واحفظهم. النافع نافع ومولى - [00:01:05](#)

ابن عمر ابو عبد الله المدني وهناك ايضا امام مشهور وهو من سادات الناس في عصره من الطبقة الثالثة توفي في عام سبعتاش او تسعتاش او عشرين ومئة. وكما ذكرنا فيما سبق ان نافع صفة سبع مكس من الحديث - [00:01:25](#) انه كما قال الخليلي لا يعوق له خطأ في جميع ما هو لا يعوق له خطأ في جميع ما رواه وكما قال احمد بن صالح المصفي انه سبت حافظ وحتى ان الامام البخاري رحمه الله قال ان اصح الاسانيد ما لك عن نافع عن ابن عمر وهذه السلسلة هي التي تسمى -

[00:01:45](#)

بسلسلة الذهبية عند اهل الحديث مالك عن نافع بن عمر فالخلاصة ان نافع من اثبت الناس واحفظهم عن ابن عمر هو عبد الله ابن عمر الصحابي الجليل القوة هي العدوي النبي صلى الله عليه وسلم قال الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وتر اهله وماله. نعم اما ما يتعلق -

[00:02:05](#)

الكلام على هذا الحديث فهذا الاسناد يعتبر من اصح الاسانيد على وجه الارض. هذا الاسناد من اصح الاسانيد على وجه الارض. فالجميع صفات من اسباب مشاهير وكذلك ايضا متنه صحيح فهذا الحديث حديث صحيح اسنادا ومثنى. واما ما يتعلق -

[00:02:25](#)

تفويج هذا الحديث فهذا الحديث ايضا موجود في الصحاح والمسانيد والسنن. رواه الشيخان وكذلك ايضا ابو داود والنسائي وبالإضافة طبعا الى المصنف وكذلك ايضا الامام احمد وابن خزيمة وابن حمدان وابا النص في كتابه تعظيم قدر الصلاة - [00:02:45](#) والبيهقي وغيرهم. فهذا الحديث حديث مشهور. وكذلك ايضا عبد الرزاق وابو عوانة في كتاب مستخرج على صحيح مسلم وكذلك ايضا ابن حزم وغيره. هذا الحديث حديث مشهور في الصحاح والسنة - [00:03:05](#)

والمشاهير نعم واما ما يتعلق بفقه هذا الحديث فهذه المسألة وهي مسألة فوت صلاة العصر ومعنى هذا الحديث وقع فيه خلاف بين اهل العلم. فبعضهم قال ان المقصود بفوت صلاة العصر هو اذا فاتته رجل في - [00:03:25](#)

جماعة فاذا فاتت الصلاة صلاة العصر الرجل في جماعة فالحديث ينطبق عليه ويكون كأنما وتر اهله وماله وبهذا القول قال المخلف شارح البخاري وغيره من الشواهد. وذهب جمهور اهل العلم الى ان المقصود بالفوز - [00:03:45](#)

هو موت الوقت ذهب جمهور اهل العلم الى ان المقصود بالفوت فوت الوقت. واستدل المخلف ومن ذهب الى قوله بان المقصود صلاة

العصر اي الجماعة استدلوها برواية وقعت من طريق سالم عن ابن عمر وهذي رواية رواها حفص مغيلان عن سالم عن ابن عمر قال من
00:04:05 -

صلاة العصر وفي جماعة حفص بن غيلان الذي اتهم بالقدر روى عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم الذي تقوده صلاة
العصر في جماعة فكانما اوتي اهله وماله. فاستدل فيما يبدو المهلب بهذه الرواية وكما ذكرت - 00:04:25
الجمهور خالفوه وذهبوا الى ان المقصود بالفوز اي فوت الوقت. والصحيح والله اعلم هو ما ذهب اليه ان المقصود بالفوت هو فوت
ليس صوت الجماعة لان هذا هو ظاهر اللفظ وهذا هو المشروع المتبادل من ظاهر هذا اللفظ - 00:04:45
من فاتته الجماعة لا يقال انه فاتته صلاة العصر او فاتته صلاة الظهر مثلا. وانما يطلق الفوت من فاتته من فاتته وقت الصلاة من فاتته
وقت الصلاة وكذلك ايضا يؤيد هذا المعنى اه ما فسرته اه - 00:05:05

آ بعض قوات هذا الحديث تنافع وغيره فسروا الفور بفوت الوقت فسروا الفوت بفوت ومعلوم ان واو الحديث يكون اعلم بالحديث
من غيره. وهذا هو المشهور عند السلف المتقدمين ان المقصود بالفوز - 00:05:25
وصوت الوقت وليس صوت الجماعة. وكما ذكرت هذا هو المشهور من ظاهر اللفظ. ثم اختلفوا اه الذين قالوا بان المقصود هو فوت
الوقت اختلفوا على ثلاثة اقوال. اختلفوا على ثلاثة اقوال في المقصود بالفوز - 00:05:45
هذا الوقت الذي يفوت الانسان من صلاة العصر حتى يعتبر ان الحديث قد انطبق عليه. فمنهم من قال بان من اي فاتته وقت الاختيار.
قال من فاتته صلاة العصر اي فاتته الوقت المختار لصلاة العصر فقط. وذهب - 00:06:05
الى هذا القول ابن وهب ذهب الى هذا القول عبد الله بن وهب المصري آ الثقة المشهور وقال ان المقصود بالفوت هو صوت وقت لا
غير. والقول الساني قالوا ان المقصود بالفوت هو فوت آ الوقت آ الاول من - 00:06:25
العصر وهو الوقت الموسع لصلاة العصر وهو الوقت الموسع نعم وهو الوقف الذي يكون في حق الشاخص الغير المعدوم يكون في حق
الشاخص وغير المعدوم يعني اذا ان يكون ضد الشيء مسلين الى ان يكون ضد الشيء مثلين او الى ان تصبغ الشمس او الى ان تصفو
الشمس كما - 00:06:45

لنا في حديث عبد الله بن عون بن العاص ان وقت العصر ما لم تصفو الشمس. وفي حديث ابي موسى الاشعري انه آ ايضا صلى
الاصل في اليوم الثاني حتى صحو الشمس. هو في بعض الاحاديث انه اه حتى اصبح ظل الشيء كمثلثه. فالاوزاعي رحمه -
00:07:05

الله ذهب الى هذا القول وقال ان المقصود بالفوت هو حتى تصبح الشمس مصفرة. وهذا القول رواه ابو داود عنه في كتابه السنن
والقول الثالث في هذه المسألة قالوا ان المقصود بالفوز اي فوت جميع الوقت حتى تغوب الشمس. المقصود بالصوت صوت جميع
الوقت حتى - 00:07:25

الشمس وذهب الى هذا آ نافع واوي هذا الحديث عن ابن عمر. فعند عبد الرزاق في كتابه المصنف انه سئل سأل ابن الجويد عبد
الرزاق وهو هذا الحديث عن ابن جويد عن نافع ابن عمر عبادة هذا الحديث ابن دويد سأل نافع قال هو فوته حتى - 00:07:45
الشمس قال هو صوتها حتى تغرب الشمس؟ قال نعم. حتى تغرب الشمس. وهذا التفسير وقع في بعض الروايات موقوعة وقع في
بعض الروايات مرفوعا ضمن الحديث المنفوع لكن بين الحفاظ ان هذا التفسير ليس مرفوعا وانما هو مضجع من - 00:08:05
الى مدافع وانما مدرج من كلام نافع. ولعل الصحيح والله اعلم هو القول الثالث لعل الصحيح والله اعلم هو القول السادس وان
المقصود بالفوت هو صوت جميع وقت صلاة العصر. ويدل على هذا نعم ما ثبت في الصحيحين ما ثبت في الصحيحين - 00:08:25
السنن ايضا من حديث ابي هريرة ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال من ادرك ركعة من الصلاة قبل غروب الشمس فقد ادرك الصلاة.
قال من ادرك ركعة من صلاة العصر قبل ان تغيب الشمس فقد ادرك الصلاة. فقد ادرك الصلاة. ووقع في رواية عند الامام احمد -

00:08:45

من طيب علي بن مبارك ان يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي عن ابي هريرة ان الرسول عليه الصلاة والسلام

قال ركعة من صلاة العصر قبل ان تغوب الشمس فلم تفتته. وهذه رواية اصغر للمواد. قال من ادرك ركعة من صلاة العصر - [00:09:05](#)
قبل ان تغيب الشمس فلم تفتته اي لم تفتته الصلاة. وهذه الرواية كما ذكرت رواها الامام احمد عن عبد الملك ابن عمرو المكنى العقد عن
علي ابن ابي عن يحيى ابن ابي كثير وعن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة وهذه رواية اسنادها صحيح وعال ابن -
[00:09:25](#)

بمدرسة في يحيى ابن ابي كسير. وهذه الرواية طبعا بمعنى الرواية المشهورة في حديث ابي هريرة ان من ركعة من الصلاة قبل ان
تغيب الشمس فقد ادرك الصلاة. فتحويها الروايتان متقابوتان في المعنى. فهذا الحديث في - [00:09:45](#)
بان صلاة العصر لا تفوت الانسان حتى تغيب الشمس. حتى تغوب الشمس. ومما يؤيد هذا كما ذكرت تفسير نافع لهذا الحديث وكما
ذكرت انا نافع فالشواب فوت صلاة العصر في مغيب الشمس وهو انتغاب الشمس على الانسان - [00:10:05](#)
وهو الى الان لم يصلها. وكما هو معلوم ان راوي الحديث يكون يعني من ادعى الناس بالحديث. ومن اعلم الناس بالحديث. فواجب
من هذه الاقوال والله اعلم هو القول السادس وان المقصود بالفوت هو فوت جميع وقت صلاة العصر. بفوت جميع وقت صلاة العصر.
وطبعا - [00:10:25](#)

استدل استدلال بالقول الاول وهو قول ابن وهب وهو ان من فاتته صلاة العصر اي فات وقت اقترابها فقط السجود له بما رواه الامام
مالك عن يحيى ابن سعيد الانصاري انه قال ان رجلا يصلي الصلاة وما فاتته - [00:10:45](#)
لكن ما فات من وقتها احب اليه واعظم اليه من اهله وماله من اهله وماله. قال ان الرجل يصلي ما فاتته لكن ما فاتوا من الوقت احب
اليه واعظم من اهله وماله. وهذا الحديث له طرق متعددة في رفعه. هذا الحديث له طرق متعددة في رفعه - [00:11:05](#)
رواه الليث ابن سعد ان يحيى ابن سعيد اي الانصاري عن يعلى ابن مسلم عن طلق بن حبيب عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل
وكذلك ايضا رواه ابن الحجاج عن سعد ابن ابراهيم عن الزهري عن ابن عمر. رواه - [00:11:25](#)
نعم وهو بقي عن شعوب انصار ابن ابراهيم عن الزهبي عن ابن عمر وهذا اسناد صحيح الى الزهري هذا اسناد صحيح الى الزهوي
والمشهور ان الزهوي وهو لم يوجه طبعا انه لم يسمع من عبد الله بن عمر آ ذهاب محمد ابن يحيى الدهني وبعض اهل العلم لان ابن
الى ان الزهري قد - [00:11:45](#)

نعم ابن عمر حديثين ومعلوم ان الزهلي محمد ابن يحيى من اعلم الناس بحديث الزهري لان لانه قد تتبع احاديث الزهري وجمعها في
مصنف وسمي هذا المصنف بالزكريات. فهو من اعلم الناس - [00:12:05](#)
حديث الزهري وذهب الى هذا القول لكن خلفه جمهور الحفاظ وقالوا ان الزهري لم يسمع من ابن عمر وهذا هو الاقرب والواجع. نعم
والخلاصة ان هذا الحديث له اسانيد قوية كما ذكرنا يعني له اسناد صحيح الى حبيب الى طلق ابن حبيب عن الرسول صلى الله عليه
وسلم وهذا - [00:12:25](#)

اسناد مرسل وله اسناد هدي صحيح عن الزومي عن ابن عمر وهذا ايضا اسناد فيه قوة. وايضا جاء من طرق اخرى. ولعل هذه الطرق
المتعددة هي التي جعلت اه ابن العبد البر رحمه الله يذهب الى تحسينه في كتابه التمهيد ثم تراجع عن هذا التحسين في كتابه
الاستذكار وذهب الى تضعيف - [00:12:45](#)

هذا الحديث وبذلك جذب الحفاظ ووجب في شرحه على البخاري المسمى بفتح الباب. وقال انه واضح ان هذا الحديث ضعيف فهذا
الحديث على تعدد طرقه ذهب بن عبد بن عبد ابو في كتابه الاستسقاء وهو طبعا اختصار لكتابه التمهيد فاذا - [00:13:05](#)
ما ذكره في الاستذكار يعتبر تواجد عما قالوا في كتاب التمهيد وكذلك من ابوه ذهب الى ان هذا الحديث ضعيف وليس بصحيح ما
تعدد هذه من الضغوط التي فيها قوة ونحن ذكرنا فيما سبق ان مما وقع فيه مخالفة بين مذهب المتقدمين ومذهب المتأخرين -
[00:13:25](#)

هو هذه المسألة ان المتأخرين توسعوا في تحسين الاحاديث غيرها او تصحيحها لغيرها بمجرد تعدد الطرق بينما المتقدمين آ
يأخذون الحذر والحيلة ويتثبتون في ذلك ولا يحسنوا الحديث لغيره او لا يصحون - [00:13:45](#)

لغيره حتى يكون يعني من الممكن تحسينه او تصحيحه. اذا كانت هذه الاسانيد فيها قوة واذا كانت هاي المتون ايضا آ ليست المعللة وايضا ليس فيها قرابة او نفاضة. آ مثلا حديث آ زر غبا - [00:14:05](#)

تزداد حبا او تزداد حبا هذا الحديث جزم كبار الحفاظ بتضعيفه كابي حاتم او غازي وابي حاتم ابن حبان وكذلك ايضا ابو جعفر العقيلي وابو بكر البزار وابو فؤاد ابن الجوزي وغيرهم من كبار الحفاظ. زهبوا الى ان هذا الحديث ضعيف وليس - [00:14:25](#) مع ان له اسانيد كثيرة جدا مع ان له اسانيد متعددة وكسيرة جدا. فهذه الاسانيد المتعددة جعلت بعض المتأخرين يذهب الى تحسين هذا بينما الراجح والمشهور عند اهل العلم من المتقدمين هو تضعيف هذا الحديث. كذلك ايضا مثله حديث الدعاء الذي يقال في السوق الدعاء الذي يقال - [00:14:45](#)

في السوق فاتباع الحفاظ فالامام احمد والبخاري ذهبوا الى تضعيف هذا الحديث ونكارتة وايضا ممن ذهب الى طريف هذا الحديث الامام ابو عيسى التومدي وكذلك ايضا المحاكم واجب وابن القيم كلهم ذهبوا الى تضعيف هذا الحديث ومنهم من جزم بانه بان هذا الحديث حديث منكر وليس بصحيح - [00:15:05](#)

وينفع الجميع اسانيدته ضعيفة وكذلك ايضا مدن رهيب وفيه نكارة واضحة كما هو معلوم ان بعض المتأخرين والمعاصرين ذهب الى تحسين هذا الحديث بل بعضهم ذهب الى تصحيحه. وكما سمعنا ان كبار الحفاظ من المتقدمين جزموا بتضعيفه وانه حديث - [00:15:25](#)

كما جزم بذلك البخاري وغيره. وكذلك ايضا الدعاء الذي يقال عند رؤية الهلال اللهم اهله علينا باليمن والايمان. وبالسلمة الى اخر الحديث ابو داود ذهب الى تضعيف هذا الحديث وقال ان هذا الحديث لم يثبت مسندا وهناك من اهل العلم من - [00:15:45](#) ذهب الى تحسين او تصحيح هذا الحديث وبالفعل جميع الحديث اسانيد ضعيفة ولا يطمئن القلب الى تحسينها فضلا عن تصحيحها ساقول ينبغي التثبت في تحصيل حديث غيره او تصحيحه لغيره. وهذه المسألة مسألة شائكة. فلا بد ان يكون اولا المتن آ - [00:16:05](#)

ليس فيه ضوابه ولا نفاضة ويشبه كلام الرسول صلى الله عليه وسلم. واما ما يتعلق بالاسانيد فايضا لابد ان تكون هذه الاسانيد ليست بمعدودة وكذلك ايضا يقود هؤلاء الرواة الذين هم السبب في تضعيف هذا الحديث يكون الضعف ناشئا عن قصور حفظهم - [00:16:25](#)

كثيري الاخطاء. فهنا يمكن ان يحسن او يصحح هذا الحديث لغيره. فاقول ينبغي التثبت في هذا الشيء. نعم. فواجب في هذه المسألة هو القول الثالث ان المقصود بالفوت هو فوض جميع وقف صلاة العصر. نعم - [00:16:45](#)

الثاني نعمل الذهب اليه الازاعي. يقول ان هذا ذهب اليه من ابن وهب وان قوله ضعيف وان الراجح والقول الثالث نعم اللهم هذا الاختيار انا قلت القول السادس اذا فاتت الانسان جميع وقت الصلاة. القول الاول من فاته وقت الوقت المختار. في صلاة العصر وهو اول الوقت. والقول الثاني هو - [00:17:05](#)

وقول اوزاعي ان اذا اصبحت الشمس مصفوة فيعتبر هذا الشخص قد فاتته وقت صلاة العصر. والقول الثالث هو والقول الذي ذهب اليه بعض اهل العلم وهو اذا فاتت الانسان جميع وقت صلاة العصر حتى طوب الشمس فتعتبر هنا قد - [00:17:35](#) قد فاتته صلاة العصر. نعم هذا ما يتعلق بفقهاء الحديث والمقصود بالفوت. وطبعا معنى وتر معنى وتر او وتر لها معنيان. المعنى الاول اي نقص والمعنى الثاني اي سلب له معنيان بمعنى - [00:17:55](#)

والمعنى الثاني اي سلب. وكلاهما قد فسر به هذا الحديث. ففسر هذا الحديث آ بمعنى نقص اي نقص اهله وماله وكشف ايضا بمعنى سلب اي سلب اهله وماله. حتى اصبح وترا فردا حتى اصبح وترا وكردا - [00:18:15](#)

وذلك ايضا آ شيد على هذا التفسير قالوا بانه قد فقد اهله وماله وهو لم يدرك صعد. في استدراك وماله وفي الاخذ بسعر هذا الشخص الذي قتل اهله. وهذا زيادة في غمه. وهذا زيادة في غمه. نعم كذلك ايضا - [00:18:35](#) لا تتعلم بهذا الحديث وهو هل هذا الوعيد في حق صلاة العصر فقط ام جميع الصلوات الخمس؟ فذهب ابن عبد البر رحمه الله قائل

ان هذا الوعيد في جميع الصلوات وليس صلاة العصر فقط. وذهب كثير من اهل العلم الى ان هذا الوعيد - [00:18:55](#) بصلاة العصر فقط واستدل بن عبد رحمه الله بما وقع في حديث ابي الدرداء في رواية ابن ابي شيبه انه قال من فاتته الصلاة. قال من فاتته الصلاة فكأنما وتر اهله وماله. وهنا اطلق الصلاة ولم يقيد هذه الصلاة بصلاة العصر مثلا - [00:19:15](#) او بصلاة المغرب او باحدى الصلوات الخمس وانما اطلق فلما فاتته الصلاة وحديث ابي الدواء هذا وقع فيه اختلاف ففي رواية الامام احمد قال من فاتته صلاة العصر في رواية الامام احمد وقع تفسير هذه الصلاة التكريم هذه الصلاة بصلاة العصر. هذا بالاضافة -

[00:19:35](#)

بالاضافة الى الضعف الذي في اسناد هذا الحديث. فهذا الحديث اي من طريق ابي الدرداء فيه ضع. كذلك ايضا لابن عبد البر بما وقع في بعض روايات حديث نوفل بن معاوية. من فاتته الصلاة فكأنما وضع اهله وماله. من فاتته الصلاة - [00:19:55](#) وكأن موتر اهله وماله وهذي رواية وقالت عند ابن حبان في كتابه الصحيح لكن اللفظ الصحيح المحفوظ هو ما وقع في الصحيحين وهو ما فاتته نعم ان هناك صلاة من فاتته فكأنما وتر اهله وماله. في الصحيحين من حديث نوفل بن معاوية ان من الصلوات صلاة -

[00:20:15](#)

ان من الصلوات صلاة من فاتته فكأن موته اهله وماله. وما في شك ان هذا الحديث يفيد ان هذه ليس في جميع الصلوات وانما في صلاة واحدة ووقع تفسير هذه الصلاة في حديث ابن عمر هذا وهي صلاة العصر. وكذلك ايضا استدلل لابن عبد البر مما رواه الامام

احمد - [00:20:35](#)

شعيب عن ابيه عن جده ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال من فاتته الصلاة سكر. قال من فاتته الصلاة سكر اي وهو سكران فكأنما سلبت دنيا وما فيها فكأنما سلب الدنيا وما فيها. وهذا الحديث اسناده صحيح الى عمرو ابن - [00:20:55](#) وعيب هذا الحديث اسناده الصحيح الى عمرو ابن شعيب. هو المشروب النبوي شعيب عند اهل العلم. كما قال النووي رحمه الله في كتابه مجموع النوايا عمر شعيب عنده جمهور اهل العلم انها حسنة. وكذلك ايضا صرح بذلك شيخ الاسلام ابن تيمية كما - [00:21:15](#) المجلد التاسع عشر من الفتاوى ان جموع اهل العلم يذهبون الى ان الله يطعمون شعيبا جده انها حسنة وانه يحتج بها ما قلنا الاسناد الصحيح لعمو بن شعيب ولذلك الحاكم رحمه الله ذهب الى تصحيح هذا الحديث وكذلك ايضا قواه انهيت منه. في كتابه -

[00:21:35](#)

نعم قواه الهيثمي في كتابه مجمع الزوائد. لكن الحظ الذهبي في تلخيصه لكتاب مستروظ قال ان هذا الحديث غريب جدا قال ان هذا الحديث قريب جدا وبالفعل فيه غوابة بالفعل هذا الحديث فيه بوابة وهذا الحديث اي حديث عبد الله بن عوف بن العاص جاء

من طرق اخرى عن عبد الله - [00:21:55](#)

ان عمرنا العاصي وليس فيه هذا الوعيد حديث عبد الله بن عمرو العاصي ومن هذه الطوق من طريق ابن زیدمي عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان من فاتته الصلاة نعم ان من شرب الخمر لم تقبل له صلاة اربعين يوما. فاقول لهذا الحديث - [00:22:15](#) بالفاظ اخرى من طرق اخرى لكن هو يطعن ابن شعيب عن ابيه عن جده هواية قوية فلذلك صححها من ذكرناه. نعم واذا ثبتت عمو

ابن شعيب عن ابيه عن جده اي هو عبد الله بن عمرو بن العاص آ هذا الحديث - [00:22:35](#)

يفيد ان هذا الوعيد في جميع الصلوات الخمس. وان من فاتته الصلاة فكأنما شرب الدنيا وما عليها. لكن يعني في حديث ابن عمر آ زيادة او يعني وعيد اخص مما ورد في حديث عبد الله بن عمرو العاصي اخص من جهتين ان حديث عبد الله - [00:22:55](#)

عمرو ابن العاص فيه ان هذا الصلاة فاتته وهو سكران. فهذا الشهر جمع بين معصيتين بين معصية الشكر والعياذ بالله وبين معصية الصلاة بخلاف ما جاء في حديث عبد الله بن عمر وهو ان من فاتته - [00:23:15](#)

طبعاً بدون ان يذكر وهو شكوان مثلاً. وكذلك أيضاً أن الوعيد تقريباً يختلف آ الذي جاء في حديث عبد الله ابن عمر يصرف عن

الوعيد الذي جاء في حديث عبد الله بن عمر العاص نعم كذلك أيضاً وقع خلاف آخر في هذا الحديث - [00:23:35](#)

وهو هل هذا الوعيد يكون في حق من ترك الصلاة متعمداً؟ هل هذا الوعيد يكون في حق من ترك الصلاة متعمداً حتى فات وقت او

من تركها شاهيا او نائما مثلا من ترك ساهيا او نائما. فهنا بعيى الترمذي رحمه الله قال ما جاء في السهو - 00:23:55

وان وقت صلاة العصر وكأنه يرى ان هذا الوعيد في حق من تركها وهو ساهي. وليس متعمدا انه من ترك وهو ساهي وليس متعمدا وخالفه شيخه البخاري خالفه شيخه البخاري في ذلك. فبوب ذا ما جاء في ترك الصلاة متعمدا باب ما جاء في - 00:24:15 والصلاة متعمدا فالبخاري يرى ان هذا الوعيد في حق من تركها متعمدا. بخلاف تلميذه ابو عيسى الترمذي فهو يرى ان من فاتته الصلاة وهو ساهي. وقول البخاري هو القول المشهور وهو القول الراجح. هو القول المشهور عند اهل العلم وهو القول الراجح -

00:24:37

لان الشخص اه لا يحاسب على معصية ما حتى تتوفى في حقه ثلاثة اشياء ان يكون متعمدا غير اه ناسي او شاهي والله عز وجل يقول ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا وفي حديث ابن عباس - 00:24:57 الذي رواه مسلم في صحيحه ان الله عز وجل قال قد فعلت. ان الله عز وجل قال قد فعلت اي ان الله عز وجل لا يحاسب عباده وهم

مخطئين او - 00:25:17

فلا بد ان يكون الشخص متعمدا غير ناسي. والامر الثاني لابد ان يكون عالما عالما بالحكم العالم بالحكم وغير جاهل. وكما قال تعالى وبناات اخذنا ان نسينا او اخطأنا والخطأ يكون عن جهل. الخطأ يكون عن جهل - 00:25:27 الامر الثالث ان يكون مختارا. الامر الثالث ان يكون مختارا وليس ملغم ومجبورا على هذا الفعل. وهذا الذي جاء في قوله عز وجل ان لم وقلبه مطمئن بالايمان وهذه الآية آتلاها الرسول عليه الصلاة والسلام في حق عمار ابن ياسر عندما على سب الرسول - 00:25:47 عليه الصلاة والسلام فانه وقع منه هذا الشيء اتى الى الرسول عليه الصلاة والسلام واخبره فقال كيف تجد قلبه؟ قال مطمئن بالايمان. يا سلام الرسول عليه الصلاة والسلام هذه الآية عليه الا من كره وقلبه مطمئن بالعباد. فالواجب والله اعلم هو ان هذا الوعيد في -

00:26:07

من تعمد ثوب الصلوات وسوف يأتيها في الاحاديث التي بعد حديث ابي داود وهو حديث ابي قتادة ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال انه ليس في النوم تفويض وانما التفويت في اليقظة. انه ليس في النوم تفويض وانما التفويض في اليقظة. فواضح والله اعلم هو - 00:26:27

ان هذا الوعيد في حق من تركه متعمدا حتى فاتته. نعم. ثم قال ابو عيسى وفي الباب عن هويدة حديث بريدة رواه البخاري بويض ابن الحبيب رواه البخاري وهو ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال فكه بالصلاة. فمن ترك من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله. من ترك صلاة - 00:26:47

العصر فقد حبط عمله النبوي بن الحبيب قال للناس باتوا بالصلاة فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فاتته صلاة العصر فقد حبط عمله. وحديث نوفل بن معاوية هو الذي ذكرناه وهو آ ما رواه البخاري ومسلم انه - 00:27:07 الرسول عليه الصلاة والسلام قال ان من الصلوات من فاتته فكأنما وتر اهله وماله. نعم. هذا اي نعم اليس اشد عقوبة من هنا؟ ما في شك يعني ترك الصلاة يكون اشد. ما في شك انها ترك العبادات يكون اشد - 00:27:27

العقاب الذي يوقع على هذا الشخص. فمثلا من شرب الخمر وعندما يجازى بان يوجد اربعين جلدة معصيته من اربعين جلدة لكن هذا لا يعني ان هذا يكون في حق الغير المتعمد. فما في شك ان العقوبات - 00:27:47 تكون اقل من هذه المعصية. فالمعصية اشد معصية الله عز وجل اشد من المعاقبة التي رتبها الله عز وجل على هذا الذي قد عصاه. فاقول ان هذا لا يعني ان هذا في حق الشاخص الغير متعمد. بل اللقب والظاهر والله اعلم ان هذا في حق الشخص المتعمد -

00:28:07

في حديث ابو قتادة انه قال ليس في النوم تفويض وانما التفويض على من لم يصلي حتى يأتي وقت صلاة الاخرى. فجعل الشاخص الذي نام عن الصلاة لم يجعلني قابضا نعم. طبعاً ما في شك ان الشخص الذي يصليها مع الناس يكون اعظم - 00:28:27 فاجوا من الشخص الذي تفوته وهو غير متعمد حتى يصليها بعد خروج وقتها. نقول ان الشرط الثاني نعم غير محاسب. وغير مزنب

لكن فاته من الادب شيء عظيم. نعم. ثم جاء في تأجيل الصلاة اذا اخرها الامام ولا حدثنا محمد - [00:28:47](#)
الذي عن عبد الله ابن الصامت عن ابي ذر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر امرأ يكونون بعدي الصلاة فصلي الصلاة لوقتها
وصليت لوقتها كانت لك نافلة والا كنت قد احرزت صلاتك - [00:29:07](#)

من بابي عن عبد الله ابن مسعود وعبادة ابن الصامت عن ابو عيسى حديث ابي ذر حديث حسن وهو قول غير واحد من اهل العلم
يستحبون ان يصلي الرجل الصلاة لميقاتها. اذا اخرها الامام ثم يصلي مع الامام الصلاة الاولى هي المكتوبة عند اكثر اهل العلم. وابوا
عمران - [00:29:27](#)

كوني اسمي وعبد الملك ابن حبيب. نعم قال ابو عيسى حدثنا محمد بن موسى البصري محمد بن موسى هو الحرشي آ الوصفي ابو
عبد الله محمد بن موسى بن نفع الحرشي ابو عبد الله البصري. وهو من الطبقة العاشرة وتوفي في عام - [00:29:47](#)
ثمانية واربعين ومئتين ومحمد ابن موسى هذا وقع في وقع في ظبطه اختلاف بين اهل العلم قال عنه النسائي رحمه الله قال عنه
صالح ارجو ان يكون صدوقا صالح ارجو ان يكون - [00:30:07](#)

صدوقا وكذلك ايضا قال قريب من هذا القول تلميذه مسلمة ابن قاسم. فقال عنه صالح الحديث قال عنه صالح الحديث وذكره ابن
حبانة في كتابه السقات وقال ابو حاتم شيخ. واما ابو داود وضعف محمد ابن موسى فقال الادوي - [00:30:27](#)
سألت سألت ابا داود عن محمد ابن موسى فظعفه وفاه فظعفه ووفاه. فالخلاصة ان محمد بن موسى اه اهل العلم يختلفوا فيه على
قولين هناك من قال انه صالح ولا بأس به في الحديث وهناك من ضعفه وهو ابو داود. ووالد والله اعلم - [00:30:47](#)
هو قول الجمهور وهو انه صالح لا بأس به وانه حسن الحديث انه صالح لا بأس به وانه حسن الحديث. اولا لان هذا قول الجمهور
وثانيا ان ابا داود رحمه الله تضعيفه مدمن وغير مفسر وثالثا ان - [00:31:07](#)

فهذا التوضيح المدمن الغير مفسر معارض بتوثيق من عد له. ومن قال بانه صالح لا بأس به وهم الجمهور كما ذكرناهم آ ثانيا او رابعا
ان محمد بن موسى هذا لا يعلم له احاديث انكرت عليه او احاديث قد اخطأ فيها. فلذلك لا - [00:31:27](#)
ام ان العقيلي او ابن عدي او محمد ابن موسى هذا في كتابه الضعفاء الله اعلم في محمد ابن موسى انه لا بأس به لذلك الحائض
الذهبي قال عنه صدوق كما قال عنه في كتاب الميزان وكما قال ذلك ايضا - [00:31:47](#)

في كتاب الضعفاء واما في كتابه الكاشف وقال صويلح في الكاشف قال عنه صويلح واما في كتابه الميزان وعلموني في الضعفاء
قال عنه صدوق. فضاح في محمد وموسى انه لا بأس به وانه حسن الحديث. قال حدثنا جعفر ابن سليمان - [00:32:07](#)
الضبع جعض بن سليمان هو الضبعي ابو سليمان البصري. وهو من الطبقة الثامنة وتوفي في عام ثمانية وسبعين ومئة. وقد مسلم
وبقية اصحاب السنن. وجعه ابن سليمان هذا وقع فيه اختلاف واسع الزين وطويل. وقد تحدثنا عن جعفر بن سليمان - [00:32:27](#)
في دوش سابق للترمذي وذكرنا ان الاختلاف في جاه بن سليمان ان الاختلاف الذي وقع فيه على ثلاثة اقوال هناك من وسقه وهناك
من توسط فيه وقال عنه صدوق. وهناك من ضعفه وهناك من ضعفه وبيننا ان راجح هو انه صدوق بين - [00:32:47](#)

واضح انه صدوق واضحون فيما سبق الدالة على ذلك. انا بعنوان الجوني ابو عنوان الجوني هو عبد الملك بن حبيب الازدي. ابو
عمران الجوني البصري هو عبد الملك بن حبيب الازدي ابو عمران الجوني البصري. وعبد الملك بن حبيب هذا من كبار طبقة رابعة
وتوفي في عام ثلاثة وعشرين ومئة - [00:33:07](#)

وفيد عام ثمانية وعشرين ومئة وابو عنوان هذا اه الراجح انه ثقة مشهور انه ثقة مشهورة قد فهو ابن نعيم وابن سعد وسقم معين
وابن سعد وغيرهم من اهل العلم. نعم وصاكم اجمعين وابن سعد - [00:33:27](#)

ابن حبان في السيقات وقال النسائي ليس به بأس وقال ابو حاتم صالح. اه ابو عمان الدولي الراجح انه ثقة مشهورة لان من معين
وبن سعد وابن حبان قد ذهبوا الى توثيقه والنسائي قال ليس به بأس واذا كان فيما سبق ان النسائي رحمه الله - [00:33:47](#)
استعمل ليس به بأس بمعنى ثقة. كثير ما يستعمل ليس به بأس بمعنى ثقة. ليس به بأس او لا بأس به كثير يستعملها بمعنى ثقة.
وذكرنا ان ايضا غيرهم من اهل الحديث استعملوا لا بأس به بمعنى ثقة. واما ابو حاتم في قوله الصالح فذكرنا فيما سبق - [00:34:07](#)

انها باحاثم رحمه الله شديد التزكية فلا يتعجب منه عندما يقول عن ابي عمان الجوني بانه صالح فواجب في عبد الملك ابن الحبيب انه ثقة مما يدل على انه ثقة كون الشيطان قد احتج به عن عبدالله بن الصامت عبد الله بن الصامت هو الغفوي - [00:34:27](#) وهو ابن اخي ابي ذر وهو ابن اخي ابي زود فابو ذر يعتبر عما لعبدالله بن الصامت هذا وعبدالله بن الصامت ايضا الواضح انه ثقة. فقد وثقه النسائي وابن سعد والعجمي وسقه النسائي وابن سعد والعلمي - [00:34:47](#)

حبانا في كتابه السيقا. وقال ابو حاتم غازي يكتب حديثه. وقال الحائط الذهبي قال بعضهم قال الحائض الذهبي الميزان قال بعضهم ليس بحجة. هذه جميع الاقوال التي قيلت في آ عبد الله بن الصامت وواضح من - [00:35:07](#) بين القولين انه ثقة. كما ذهب الى ذلك الجمهور. ويجاب عن قول ابي حاتم واجب بانه يكتب حديثه كما ذكرنا قبل قليل ان حاتم رحمه الله شديد التزكية كما نصل ذلك شيخ الاسلام ابن تيمية وكذلك ايضا الحظر الذهبي في مواضع كثيرة من كتبه وكذلك -

[00:35:27](#)

ايضا نحاول نحجب وغيرهم. وهذا ظاهر لمن تتبع اقوال ابي حاتم ووازي. فكما ذكرنا فيما سبق انه قال عن الشافعي قال عنه صدوق. وكذلك ايضا قال عن الامام مسلم للحجاج قال عنه صدوق وقال عن ابي حفص الفلاس ايضا صدوق. وقال عن عبد الله بن وهب - [00:35:47](#)

صدوق وهؤلاء كبار حفاظ فاذا كان هؤلاء صدوقين اذا من هو الثقة؟ كذلك ايضا قال عن الوليد بن مسلم وهو من الحفاظ وقال عنه صالح الحديث وقال ايضا عن الحافظ عبد الرزاق صاحب المصنف قال عنه ايضا يكتب حديثه ولا يحتج به قال - [00:36:07](#) حديثه ولا يحتج به فما في شتى النفحات شديد التزكية وانه نادم ما يوصفه الرجل وانه من المتشددين في هذا المجال لكن مع شدة تزكيته الا انه رحمه الله في باب الجوح يستخدم عبادات لينة في باب الجوح يستخدم عبوات لينة وليست - [00:36:27](#) بشديدة واشد عبارة عنده تقريبا هي منكر الحديث. ونادم ما يكذب الشخص. وتجد ان الشاص قد يكون شديد الضعف ومشهود ضعفه يكون ليس بالقوي نقول ليس بالقوي. فينبغي الانتباه لهذا الشيء. النباحات على شدة تزكيته. الا انه ايضا يستخدم عبارات لينة -

[00:36:47](#)

وعبوات محدبة في باب الجوع. وهناك رسالة كتبت عن ابي حاتم وذهب صاحب الرسالة لان ابا حاتم ليس بمتشدد وانما التشدد الذي وضع منه انما هو تشدد نسبي. وطبعا هذا القول باطل وليس بصحيح - [00:37:07](#)

والواقع يرد على هذا القول فكما ذكرنا نباحات شديد التزكية ونادوا ما يوثق شخص وايضا هذا القول مخالف لقول كبار الحفاظ اما النص على ان اباحات شديد التسلية كشيخ الاسلام ابن تيمية وابن حجر والذهبي. نعم فيجاب عن قول ابي حاتم بهذا واما قول الحافظ - [00:37:25](#)

ابي قال بعضهم ليس بحجة فالحافظ الذهبي رحمه الله لم يبين من هؤلاء؟ الذين قالوا عن هذا الرجل بانه ليس بحجة وعلى القول بان هذا القول قال به رجل معتبر بقوله ان هذا القول قول مجمل ومخالف لتوثيق الجمهور والذين ذهبوا الى توثيق - [00:37:45](#) عبد الله بن الصامت عبد الله بن الصامت ان ينفقه مما يدل على ثقته ان الامام مسلم رحمه الله قد روى عنه عدة احاديث قد روى عنه عدة احاديث في كتابه الصحيح وعن عن ابي داود فقط تقريبا عشرة احاديث. وكذلك ايضا صح له الترمذي وابن خزيمة -

[00:38:05](#)

بن حبان كلهم ذهبوا الى تصحيح حديثه. فواجب في عبد الله بن الصامت انهم ثقة. وكذلك ايضا لا يعلم لعبدالله بن الصامت احاديث منكورة او احاديث قد اخطأ فيها نعم انا قال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا داود امراء يكونون بعد يميئون الصلاة واصلي الصلاة -

[00:38:25](#)

وفي وقتها فان صليت لوقتها كانت لك نافلة والا كنت قد احوجت صلاتك. نعم. اما ما يتعلق بالحكم على هذا فهذا الحديث من حيث الاسناد يعتبر اسناده حسن يعتبر اسناده حسن من اجل محمد ابن موسى البصري فرجحنا انه لا بأس به - [00:38:45](#) وحسن الحديث وكذلك ايضا جاءه ابن سليمان كما وجهنا انه صدوق. الا ان هذا الحديث له عدة اساليب متعددة هو شهيد متعددة

وقد توبع فيها اه محمد بن موسى البصري وكذلك ايضا توبع شيخه جعفر بن سليمان وكذلك - 00:39:05

ايضا توبع جعفر بن سليمان وكذلك ايضا توبع الشيخ جعفر بن سليمان وهو ابو عمران الجوني. فهذا الحديث هو سنيد عن عبد الله ابن الصامت وسوف يأتينا هذا في التخريج. نعم. واما متن هذا الحديث فهذا المتن متن صحيح. فهذا - 00:39:25
حديث صحيح اسناده مثني وقد صححه الامام مسلم وابن خزيمة وابن حبان وغيرهم من اهل العلم. نعم فهذا الحديث اخرجه كما ذكرت الامام ومسلم من طريق حماد بن زيد عن ابي عمران به. وكذلك ايضا اخرجه عن يحيى ابن يحيى. قال حدثنا جعفر ابن -

00:39:45

سليمان به وكذلك ايضا اخرجه من ضيوف شعبة ابن الحجاج عن ابي عمران به. وكذلك ايضا آ كما ذكرت بابو عمر فتابعه بجيل وهواية بديل عند الامام مسلم وكذلك ايضا تابعه نعم تابعه بديل عن ابي العالية تابعه بديل عن ابي العالية - 00:40:05
عن عبد الله بن الصامت ابو ديل عن ابي العالية عن عبد الله بن الصامت. نعم رواه ابو داود والنسائي طبعاً باسناد متعددة وكذلك ايضا ابن ماجة وابن خزيمة وابن حبان والامام احمد في اسانيد متعددة والداويمي - 00:40:25
في كتابه الشرح معاني الآثار والطبراني في كتابه الكبير هو ابو القاسم الضاوي في مسند علي ابن الجعد وكذلك ايضا حافظ البيهقي وكذلك ايضا البعوي صاحب شرح السنة. ايضا هو هذا الحديث. نعم. فهذا الحديث رواه مسلم - 00:40:45

اصحاب السنة والامام احمد وغيرهم كما ذكرنا. نعم واما ما يتعلق بفقه هذا الحديث فهل المسألة فهل الحديث فيه عدة مسائل هذا الحديث فيه عدة مسائل. فاولا آ فيما يتعلق ما بغب فيما - 00:41:05

بما آ الحق ابو عيسى الترمذي من الكلام على فقه هذا الحديث وهو قوله وقال غير واحد من اهل العلم يستحبون وقوله غير واحد من اهل العلم يستحبون ان يصلي الرجل الصلاة لميقاتها اذا اخرها الامام ثم يصلي مع الامام والصلاة الاولى هي المكتوبة عند اكثر -

00:41:25

للعلم فمسألة اعادة الصلاة وقع فيها خلاف بين اهل العلم مسألة اعادة الصلاة وقع فيها خلاف بين اهل العلم. فهناك من ذهب الى ان الصلوات لا تعاد ابدا الى ان الصلوات لا تعاد ابدا. وممن ذهب الى هذا القول من الصحابة عبدالله بن عمر رضي الله عنه. ذهب الى ان

الصلوات - 00:41:45

لا تعاد ابدا واستدل هو بما رواه عن الرسول عليه الصلاة والسلام من انه نهى عن اعادة الصلاة في اليوم مرتين. من انه نهى عن اعادة الصلاة اليوم مرتين. وهذا الحديث رواه ابو داود والنسائي وغيره. وهو حديث ثابت. وذهب جمهور اهل العلم الى ان الصلاة تعاد. الى

ان الصلاة - 00:42:05

واجابوا عن هذا الحديث بان ما في شك ان هذا اه لا يجوز لحديث عبد الله بن عمر هذا لا يجوز لحديث عبد الله بن عمر لكن آ حديث ابو داود هذا وايضا هناك حديث بمعناه ان الرسول عليه الصلاة والسلام امر - 00:42:25

في اعادة الصلاة لكن هذه الصلاة المؤداة تكون نافذة وليست بمعنى الفريضة. انما يصلي الشخص مثلا صلاة العصر ثم يأتي الى اناس وهم يصلون صلاة العصر يدخل معهم بنية النافذة وليس بنية الفريضة. وهنا يكون آ غير مخالف لحديث ابن عمر فحديث ابن عمر -

00:42:45

على اعادة الصلاة المفروضة مرتين. حديث ابن عمر يحمده على اعادة الصلاة المفروضة في اليوم مرتين. جمعا بينه وبين الاحاديث التي فيها اعادة الصلاة في حديث ابن عمر يعمل على اعادة الصلاة المفروضة في اليوم مرتين. واما الاحاديث التي فيها اعادة الصلاة

تحمل على اعادة الصلاة بمعنى - 00:43:05

النافلة عندما يصلي الانسان الصلاة طبعاً ينويها فريضة ثم اذا ادرك الصلاة ايضا مع اناس اخرين ينويها نافلة ويعيد الصلاة معه بنية النافلة. وطبعاً قول الجمهور هو القول الراجح لحديث ابي ذر هذا ولحديث ايضا يزيد ابن الاسود - 00:43:25

لحديث ايضا محجن الثقفى. وايضا هناك حديث بمعنى هذه الاحاديث من اعادة الصلاة. وايضا الذين قالوا باعادة صلاة اختلفوا هل جميع الصلوات الخمس تعاد؟ طبعاً بنية النافذة. هل جميع الصلوات الخمس تعاد بنية النافذة؟ ام بعض الصلوات دون البعض -

ناخذ البعض الصلوات هنا البعض الآخر. وهناك من ذهب الى ان صلاة الفجر وصلاة العصر وصلاة لا تعاد هناك من ذهب الى صلاة الفجر وصلاة العصر وصلاة المغرب لا تعاد بمعنى بنية النافلة. وهذا القول - [00:44:05](#)

هو قول الحنفية. واستدلوا بالاحاديث التي تنهى السدل بالاحاديث التي تنهى عن الصلاة بعد صلاة الفجر وان هذا الوقت وقت نهى. وايضا بالنهي عن الصلاة بعد صلاة العصر وان هذا الوقت وقت نهى. وايضا هناك قوم اخر - [00:44:25](#)

بان جميع الصلوات تعاد الا صلاة المغرب لان جميع الصلوات تعاد الى صلاة المغرب وهذا هو القول المشهور في مذهب الامام احمد رحمه الله انها صلوات تعاد الى صلاة المغرب فقط. والقول الثالث في هذه المسألة ان جميع الصلوات تعاد. ان جميع الصلوات تعاد سواء كان في المغرب - [00:44:45](#)

غيرها. وهذا القول هو القول الراجح. هذا القول هو القول الراجح. لان الحديث عامة ولم تفصل ولم تستثني صلاة دون صلاة. بل الحديث عامة وشملت جميع الصلوات الخمس. فهذا في حديث ابي - [00:45:05](#)

او قال فصل الصلاة لوقتها فان صليت لوقتها كانت لك نافلة. والا كنت قد حوزت صلاتك. ثم امره بان يصلي معهم ثم امره بان معهم وكذلك ايضا في حديث يزيد ابن الاسود عندما صلى الرسول عليه الصلاة والسلام وبعد انتهاء الصلاة واعوذان من الناس - [00:45:25](#)

وعود اليه من الناس لم يصلي فقال ما شأنكما؟ قالوا قد صلينا في رحالنا. فقال لهم لا تفعلوا اذا صليتم اذا صليتم في رحالكما ثم

فاتيتما مسجد جماعة فصليا معهم ثم اتيتما مسجد جماعة فصلي معهم. فهذا الرسول عليه الصلاة والسلام امرنا - [00:45:45](#)

بان يصلوا اذا اتوا الى المسجد جماعة. فالخلاصة ان الرسول عليه الصلاة والسلام امرهم مطلقا بان اذا صلوا ثم او ماشي الجماعة ان يدخلوا معهم في جماعتهم. وليفصل ولم يستثني صلاة دون صلاة. كذلك ايضا من قال بان - [00:46:05](#)

الصلاة تعاد اختلفوا هل تعاد الصلاة في حق الشخص اذا صلى لوحده ثم ادرك الجماعة او في حق الشخص اذا صلى جماعة كذلك ايضا اذا ادركها مع جماعة اخرى يعيدها. يعني هل هذا الحديث في حق من صلى لوحده او - [00:46:25](#)

يشمل من صلى لوحده او من صلى مع الجماعة. فقال ابن عبد البر رحمه الله ان جمهور الفقهاء يذهبون الى القول الاول وهو ان هذا

الحديث في حق من صلى لوحده في حق من صلى لوحده ثم ادرك جماعة يصلون فهذا يعيد هذه الصلاة بنية - [00:46:45](#)

ونسب هذا القول الى الفقهاء. والقول الساني هو القول المشوب اه في مذهب الامام احمد ان آآ حتى لو صلى الشاخص مع جماعة حتى لو صلى الشاخص مع جماعة ثم اتى الى مسجد ووجد الناس يصلون فيدخل معهم ويصلي - [00:47:05](#)

وهذا القول الثاني هو القول الارجح والله اعلم لان ايضا الاحاديث يعني عامة في عادة الصلاة ولم تستثني الذي صلى مع الجماعة لم

تستثني الشخص الذي صلى مع الجماعة. وكذلك ايضا العلة في اعادة الصلاة. ايضا تكون العلة - [00:47:25](#)

اعادة الصلاة شاملة لمن صلى منفردا او صلى مع جماعة. والعلة في اعادة الصلاة والله اعلم هو خشية ان يظن بهذا الشاخص الذي اتى الى المسجد ولم يصلي خشية النظام به انه لم يصلي فيساء الظن به وان هذا الشخص لم يصلي وكذلك ايضا حتى لا يفتح هذا باب

لمن - [00:47:45](#)

لم يصلي فيقول هذا الشخص يقول لمن انكر عليه ماذا لم تصلي يقول صليت وهو يكون لم يصلي. فسد لهذا الباب وكذلك ايضا دورا

لاساءة الظن بالمسلمين امر الشارع الحكيم بمن بالنشاط اذا صلى ثم اتى الى جماعة وهم يصلون امره بان - [00:48:05](#)

علماءهم حتى لا يساء الظن به وحتى لا يكون هذا الباب حتى لا يكون هذا فتحا لمن لم يصلي فيحتج على عليه باني قد صليت لذلك

ارسل عليه الصلاة والسلام امر جميع الناس بان يصلون مع الجماعة. فالواجع والله - [00:48:25](#)

واعلم ان الشاخص حتى لو صلى مع الجماعة انه يصلها اذا اتى الى جماعة اخرين وهم يصلون. كذلك ايضا وقع خلاف في هذا الامر

هل هو للاستحباب ام للوجوب؟ هل هذا الامر للاستحباب ام للوجوب؟ فذهب جمهور اهل العلم لان هذا الامر للاستحباب - [00:48:45](#)

وليس بواجب على الانسان اذا اتى الى مسجد جماعة فوجدهم يصلون وهو قد صلى لا يجب عليه ان يدخل معهم. والقول الاخر طبعاً

ان هذا القول للوجوب ان هذا الامر ان هذا الامر بالوجوب والادع والله اعلم ان هذا الامر ذو الوجوب. لان هذا هو ظاهر هذه

فهنا في حديث ابي داود قال صل الصلاة بوقتها. وكذلك ايضا في حديث يزيد ابن الاسود الذي ذكرناه ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال اذا اتيتم والى مسجد جماعة فصليا معهم فصليا معهم فامرهم بان يصلي مع الجماعة. كذلك ايضا في حديث محجن الثقفي الذي رواه - 00:49:25

الموطأ او وايضا النسائي وامام الشافعي في كتابه المسند عندما كان محجماً جالسا مع الرسول عليه الصلاة والسلام ثم مقام الرسول الى الصلاة وبعد ان صلى اتى ومجمل جالسا في مجلسه ولم يتحوط. فقال لست مسلم لماذا لم تصلي معنا؟ قال - 00:49:45 صليت فقال لا تفعل اذا صليت ثم اتيت الى المسجد جماعة فصليا معهم. فاقول ان الاحاديث صحيحة في الامر في الصلاة مع الناس فالافضل والله اعلم ان هذا الامر والله اعلم يعني ظاهره الوجوب والله اعلم في ذلك ثم وقع خلاف ايضا في - 00:50:05 هذه المسألة وهو ايهما تعتبر الصلاة المقبوضة؟ ايهما تعتبر الصلاة المقبوضة؟ فاذا صلى الشخص مرتين ثم المفوضة فبعض الذهب لان الصلاة المفروضة هي الاولى هي الصلاة التي صلاها اول مرة هي المفروضة. وذهب بعض اهل العلم - 00:50:25 ان المفروضة هي الصلاة الثانية. وذهب بعضهم الى انه آ الى انه الى ان العلم في ذلك عند الله عز وجل وان هذا الامر راجع الى الله سبحانه وتعالى ايهما يجعلها هي المفروضة؟ والقول الاول هو قول جمهور العلماء ان - 00:50:45

الصلاة الاولى هي المفروضة. واستدلوا بحديث يزيد ابن الاسود. السبب في حديث يزيد ابن الاسود. وهذا الحديث كما ذكرناه قال فصلي معهم فتكن لك ما نافلة. قال اذا اتيتم الى المسجد جماعة وقد صليته وقد صليتما فصلي معهم تكن - 00:51:05 نافذة فجعل الصلاة الثانية هي النافلة جعل الصلاة الثانية هي النافلة. فالراجح في ذلك والله اعلم ان الصلاة الاولى هي الصلاة المفقودة. وان الصلاة الثانية هي صلاة النافلة وكذلك ايضا يؤيد هذا الشيء من ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال اذا - 00:51:25 الصلاة فلا صلاة الا المفروضة. في حديث ابي هريرة الذي رواه مسلم في صحيحه قال اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المفروضة وفي رواية عند الامام احمد فلا صلاة الا التي اقيمت. فلا صلاة الا التي اقيمت. فقله الا المطلوبة - 00:51:45 يدل على ان الشاخص اذا صلى الصلاة في اول مرة تعتبر هذه هي المقبوضة في حقه واذا عادها تكون هي النافلة وليست هي والقول الثاني ذهب اليه الامام الشافعي في القول القديم عنه في قوله القديم. وكذلك ايضا هو قول الاوزاعي واسدد - 00:52:05 بحديث رواه ابو داود وغيره من ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال ان الاولى هي النافلة. والثاني هي المفروضة ان قال في هذا الحديث ان الاولى هي النافلة وان الثانية هي - 00:52:25

وهذا الحديث الاجابة عنه انه حديث ضعيف ضعفه النووي وغيره. وبالفعل اسناده في مضاعف. وكذلك ايضا متنه فيه ضعف. فمتنه مخالف احاديث صحيحة وكذلك ايضا اسناده فيه ضعف ففي اسناده فيه جهادة. واما القول الثالث وهو ان هذا الامر راجع الى الله عز وجل فهذا قول سعيد - 00:52:35

مسيب هذا قول سعيد بن المسيب ويبدو ان السعيد بن المسيب لم يصل اليه حديث يزيد ابن الاسود وغيره من الاحاديث التي تفيد بان الاولى هي المفروضة هو ان الثانية هي النافلة. فواجب والله اعلم هو ما ذهب اليه الجمهور من ان الصلاة الاولى هي المفروضة الاحاديث التي - 00:52:55

ذكرناها ثم قال ابو عيسى وبعنوان الجوني هو وابو عنوان الجوني اسمه عبد الله بن حنيت نعم دفعنا هذا فيما سبق هذا والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد. يصلي يجمعهم ويصلي معهم بنية النافلة. يصلي معهم بنية - 00:53:15 النافذة لان الصلاة المفروضة لا تعاد في اليوم مرتين كما في حديث ابن عمر الذي ذكرناه. فيصلي معهم بنية النافلة. هذا الشخص يقول زكرته في الدوس الماضي ان آ زيادة الثقة لا تقبل مطلقا وانما على حسب القظائن. فما الفرق بين هذا القوم وبين - 00:53:35 قول من ود خبر الاحاد ما في شك ان الفرق بينهما كما هو الفوق بين السماء والارض. فاود الزيادة شيء وود القبول شيء اخر واود خبو الاحاد هذا بالاضافة الى انه مخالف للشرع فهو ايضا مخالف للعقل. الاحاد خبر الاحاد الثقة - 00:53:55 مخالف للشرع فهو ايضا مخالف للعقبة. وكون هذا الشيء مخالف للعقل ان جميع الناس في جميع الامم يتعاملون فيما بينهم على ان

خبر الصدوق مقبول. فكل انسان اذا اتى اليه شخص من الناس ويعلم ان هذا الشخص ثقة. ولم يجابوب عليه - [00:54:15](#) كذبا انه اذا اخبره بشيء يقبل خبرا ويصدق بخبره. فهذا القول انه مخالف للشرع ومخالف لاجماع المسلمين ايضا هو مخالف للعقل.

وطبعا مخالفة هذا للشرع واضح جدا فالرسول عليه الصلاة والسلام كان يوصي لرجل واحد. يبلغ - [00:54:35](#) احكام الاسلام واحكام الدين ويكتفي بتبليغ هذا الشخص. لو كان آآ خبر واحد لا يعتبر مقبولا كان ما اكتفى بارسال واحد من الناس النبي عليه الصلاة والسلام عرس المعاذ بن جبل الى اليمن اوصله الى جميع اهل اليمن اوصل شخص واحد وجميع اهل اليمن. كذلك

ايضا اوصل علي بن ابي طالب - [00:54:55](#)

رضي الله عنه الى اليمن وكذلك ايضا ارسل ابو محسن الاشعري ايضا ارسله وحده. كذلك ايضا عندما اوصل او رسائل الى ملوك الدول التي كانت قريبة من الجزيرة العربية ايضا ارسلها بيد افراد ارسلها بيد افراد فما في شك ان هذا القول مخالف - [00:55:15](#) ومخالف لاجماع المسلمين واجماع الصحابة وايضا هو مخالف للعقل الصحيح. فالذين يودون خبر الاحاد ليس عندهم خالفوا الشرع مخالف لاجماع وخالفوا حتى العقل. فمن هذا الشخص يسعى يقول اذا شك في الصلاة انه واحد هل يعيد الصلاة؟ طبعا. يعني اه -

[00:55:35](#)

عندنا حديث عبد الله بن زيد الذي رواه مسلم وغيره انه شكى للرسول عليه الصلاة والسلام او رجل يخيل اليه في الصلاة انه قد

احدث فقال لا ينصرف حتى يسمع صوت - [00:55:55](#)

او يجد ريحا وهذه وهذا الحديث فيه قاعدة استنبط العلماء منه قاعدة وهو ان الشك لا يزيد اليقين ان الشك لا يزيد وهذه قاعدة من

قواعد الدين المشهورة ودل عليه هذا الحديث الصحيح ان الشك لا يزل اليقين. وكما قال عبدالله بن المبارك ان - [00:56:05](#)

الشاص لا يعتبر متيقنا حتى يستطيع ان يحلف على هذا الشيء. ان الشخص لا يعتبر متيقنا مثلا شك انه وحدث. فلا انه قد يقن

الحدث حتى يستطيع ان يقسم حتى يستطيع ان يقسم على انه قد وقع منه هذا الشيء. فيقول هذا هو اليقين - [00:56:25](#)

وطبعا هذا هو مذهب جمهور العلماء هذا مذهب جمهور العلماء. وطالب في ذلك المالكية رحمهم الله تعالى اما الجمهور ذهبوا الى هذا

الحديث هذا الشخص يقول هل المجهول عنده قاذح في الحديث؟ طبعا هذا هذا السؤال اجبنا عليه كثيرا ومرارا فيما سبق وقلنا ان

الجهاد ليس - [00:56:45](#)

بعلة قاذحة فخبول مجهول قد يكون صحيح وقد يكون حسن وقد يكون ضعيف وقد يكون باطل ومنكر على حسب القظائن على

حسب وكما ذكرت انه في صحيح مسلم تقريبا خمسين رجل كلهم فيهم جهالة وفي البخاري ايضا بعض رؤسهم جهالة. وكذلك ايضا

ابو عيسى - [00:57:05](#)

صححها وفي اسانيدها جهالة وكذلك ايضا ابن خزيم وابن حبان والحاكم وكثير ما يوثق وبعض المواد بعض المواد مما يبسط اناس

فيهم جهالة وكذلك ايضا مثله النسائي وايضا في بعض الاحيان وكذلك ايضا علي بن مدين وغيره من كبار الحفاظ - [00:57:25](#)

هذا هو المذهب المتقدمين من اهل الحديث ان الجهاد ليست بعلة مطلقا وانما على حسب القظاء فاذا استقام الاسناد والمتن آآ

يصحح هذا يصحح هذا الحديث ويقبل واما اذا لم يستقم الاسناد او لم يستقم المتن فهذا الحديث يضاعف ولا يعتبر مقبولا. ولعله

بازن الله - [00:57:45](#)

الرسالة في هذه المسألة في مشيئة الله احد الاخوان يعني يمثل في هذه المسألة ولعل الله عز وجل يوفقه الى ان ينتهي من هذه

المسألة بسرعة ويبين مذهب المتقدمين في هذه المسألة وان هذا المذهب يعني كما قلت كما ذكرت جمهور متقدمين كل المتقدمين

تقريبا وكذلك ايضا - [00:58:05](#)

ايضا كثير من المتأخرين هو نص على هذا الحاضر الذهبي في كتابه الميزان. هذا الشخص يقول قال الله تعالى فويل للمصلين الذين

هم عن صلاتهم طبعا هذا السهو السهو له معنيان السهو له معنيان المعنى الاول هو السهو المعروف بحيث ان الشاص - [00:58:25](#)

تجهل عن هذا الامر يزل عن هذا الامر ولا يتذكر هذا الشيء. والسهو الثاني هو ان يكون الشاص ساهيا لاعبا يعني يسهو يلعب ويلهو

متعمدا ويتغاضى عن هذه العبادة مثلا يتغاضى عنها ويتساهل فيها ويتركها ايضا هذا الشهر يسمى ساهيا - [00:58:45](#)

ايضا هذا الشخص يسمى سهيا وهذا السهو هو المقصود بهذه الاية الكريمة هذا السهو المقصود بهذه الاية الكريمة جمعا بين النصوص الواردة ذكرناها قبل قليل وبهذا فسر هذه الاية وبعض الصحابة في سعد ابن ابي وقاص وغيره من اهل العلم. طبعاً يقول زكرت ان - [00:59:05](#)

قبول الزيادة مطلقاً هو بدء المتأخرين من اهل الحديث. والفقهاء وما في شك في ذلك. ثم قال ان ابن حبان صوح في قبول زيادة السقة نعم نحن نعلم ان ابن حبان صرح بقبول زيادة الثقة وفي كتابه الصحيح يعمل بهذا الشيء كسير ما يعمل في كتابه الصحيح بهذا الشيء. وكذلك ايضا - [00:59:25](#)

ابن خزيمة ايضا يعمل بهذا لكن ليس على الاطلاق وانما يعمل بهذا ابن حبان نفسه من عنده. والحاكم اكثر من شيخ ابن حبان لكن باكثر من شيء هم يحب ان يعمل بهذا المذهب. والخطيب البغدادي ايضا قبض هذا الشيء. فهذا لا ينافي قومنا ان مذهب المتقدمين هو - [00:59:45](#)

الثقة الا بالقرائن. واذا اطلقوا متقدمين في بعض الاحيان ما يدخل معهم بن حبان رحمه الله لان له منهج يخالف منهج متقدمين فيما يتعلق بالتعليم فهو يخالف مذهب المتقدمين وكذلك ايضا فيما يتعلق في مسألة التوثيق ويخالف مذهب المتقدمين - [01:00:05](#) طبعاً في التوسيق كنا بنحب ان يعني مطلقاً عند الشخص الذي آآ الشاص الذي يميمت واحد ويعتبر ثقة مطلقاً وما في شك هذا يعني الجمهور ما يقولون به هذا الجمهور ما يقولون به بعض المخالفات في مذهب المتقدمين. من هذا الشخص يسأل عن حديث -

[01:00:25](#)

تسأل عن زيادة في حديث ولا ادري عن صحة هذه الزيادة. وهذا الشخص يقول ما وجه التوجيه بين حديثين احد وموصل والآخر متصل فيما سبق ان اوجه التوجيه ثلاثة على حسب شدة الظهر والحفظ يؤدي على حسب شدة الظبط والحفظ. او على حسب

الكسرة او على حسب ان يكون بهذه الرواية - [01:00:45](#)

في ان يكون هذا الشخص متقدم في شيخه ان يكون هذا واو متقدم في شيخه. فهنا يقدم من كان متقدماً في شيخه على غيره. هذا والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد ابيه كذلك - [01:01:05](#)

على هذا الشيء نعم هذا الشك وغير متعمد. نعم هذا والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد. على نبينا محمد - [01:01:25](#)